

قرار رقم 5870 / مؤرخ في 2026/06/17

يتضمن فتح تحقيق علني مسبق لإثبات المنفعة العمومية لإنجاز مشروع ازدواجية على الطريق الوطني رقم 83 بين بلدية عين الناقة في ن. ك 286 وبلدية زريبة الوادي في ن. ك 247.

ان والي ولاية بسكرة

- بمقتضى القانون رقم 09/84 المؤرخ في 1984/02/04 المتضمن التنظيم الإقليمي للبلاد المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 25/90 المؤرخ في 1990/11/18 المتضمن التوجيه العقاري المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 29/90 المؤرخ في 1990/12/01 المتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 30/90 المؤرخ في 1990/12/01 المتعلق بالأموال الوطنية المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 11/91 المؤرخ في 1991/04/27 المحدد للقواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية المتمم.
- بمقتضى القانون رقم 12/05 المؤرخ في 2005/08/04 المتعلق بالمياه المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/22 المتعلق بالبلديات المعدل والمتمم
- بمقتضى القانون رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولايات
- بمقتضى الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 1966/06/08 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم
- بمقتضى الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 1975/09/26 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 2022/09/14 المتضمن تعيين السيد/- سدادس لخضر واليا لولاية بسكرة
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 186/93 المؤرخ في 1993/07/27 المحدد لكيفيات تطبيق القانون رقم 11/91 المؤرخ في 1991/04/27 المذكور أعلاه.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215/94 المؤرخ في 1994/07/23 المحدد لأجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 265/95 المؤرخ في 1995/09/06 يحدد صلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها.
- بناء على المنشور الوزاري المشترك رقم 94/07 المؤرخ في 1994/05/11 المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية.
- بناء على الإرسال رقم 1382 المؤرخ في 2025/10/06 الموجه إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والنقل المتضمن القائمة الاسمية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق المسبق للتصريح بالمنفعة العمومية لعمليات نزع الملكية بعنوان سنة 2026.
- بناء على إرسال مديرية الأشغال العمومية للولاية رقم 832/م.أ.ع/123/م.ت.م.ق.و.ب/2026 المؤرخ في 2026/05/21 المتضمن طلب مباشرة إجراءات نزع الملكية باعتبار أن محاولات الاقتناء بالتراضي أفضت إلى نتائج سلبية وفق المخططات الجزئية وكذا البلديات المعنية بمسار مشروع ازدواجية على الطريق الوطني رقم 83 بين بلدية عين الناقة في ن ك 286 وبلدية زريبة الوادي في ن.ك 247.

بإقتراح من مدير التقنين والشؤون العامة للولاية

بقرار

المادة الأولى: يشرع في فتح تحقيق علني مسبق لإثبات المنفعة العمومية لإنجاز مشروع ازدواجية على الطريق الوطني

رقم 83 بين بلدية عين الناقة في ن ك 286 وبلدية زربية الوادي في ن ك 247.

المادة 02: يعين بركات المبارك محافظة محققة على مستوى بلديتي عين الناقة وزربية الوادي للقيام بمهام التحقيق العلني

المسبق لإثبات المنفعة العمومية حول إنجاز المشروع.

المادة 03: ينشر هذا القرار في يوميتين وطنيتين على حساب صاحبة المشروع ويعلق في أماكن إعلام المواطنين قبل بدء

التحقيق بخمسة عشر (15) يوما و ينشر بكل الوسائل المتاحة بمقر بلديتي عين الناقة وزربية الوادي ويثبت ذلك

بإشهاد من طرف رئيسا المجلسين الشعبيين البلديين.

المادة 04: يودع ملف التحقيق على مستوى البلديتين المعنيتين لإثبات المنفعة العمومية لمدة ثلاثون يوما (30) بعد نهاية فترة

إشهار هذا القرار، لكي يتمكن كل شخص من الاطلاع عليه في أوقات العمل ماعدا أيام العطل لتسجيل أي ملاحظة

أو إبداء رأي في سجل يفتح لهذا الغرض مرقم وموقع من طرف رئيسا المجلسين الشعبيين للبلديتين المعنيتين

أو إرسالهما كتابيا إلى المحافظ المحقق المعين.

المادة 05: بعد نهاية الأجل المحدد أعلاه، يرسل المحافظ المحقق ملفا نتائج التحقيق خلال خمسة عشرة (15) يوما الموالية لدى

الولاية مرفقة بتقرير ظرفي يستعرض فيه النتائج المتوصل إليها بما في ذلك قائمة المالكين وأصحاب

الحقوق المعنيين.

المادة 06: يستفيد المحافظ المحقق مقابل أتعابه من قبل الهيئة المستفيدة من نزع الملكية (مديرية الأشغال العمومية)

بمكافأة تحدد حسب الكيفيات ونسب مصاريف المهمات الممنوحة للموظفين وفقا للتنظيم المعمول به.

المادة 07: يكلف كل من -/ الأمين العام للولاية و مدير التقنين والشؤون العامة و مدير الأشغال العمومية ومدير أملاك الدولة

ومدير الري و مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء و المدير الولائي لمسح الأراضي و الحفظ العقاري

و مدير المصالح الفلاحية و مدير البيئة و محافظ الغابات ورئيسا دائرتي سيدي عقبة وزربية الوادي ورئيسا

المجلسين الشعبيين لبلديتي عين الناقة وزربية الوادي كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي يبلغ وينشر في مدونة

القرارات الإدارية للولاية.

ملحق بالقرار رقم 5870 المؤرخ في 2026/06/17